

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢٩ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٧٥ بقيام السادة نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء بأعمال من يتغيب عنهم ؛

قرر :

مادة ١ - يتولى السيد المهندس عبد الفتاح عبد الله وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء والمناجاة والرئاسة أعمال السيد المهندس عبد العظيم عبد الله أبو العطا وزير الري أثناء غيابه

مادة ٢ - يتولى السيد / عبد الرحمن الشاذلي، وزير التعمير أعمال السيد الدكتور عثمان على بدران وزير الزراعة ووزير الدولة لشئون السودان أثناء غيابه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براءة الجمهورية في ٢١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ ( أول يولييه سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣١ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٨ لسنة ١٩٧٤ في ٢٨/١١/١٩٧٤ بتعيين الدكتور عبد الرزاق عبد القادر عبد المجيد وكيل أول برئاسة مجلس الوزراء ؛

قرر :

مادة ١ - يعين الدكتور / عبد الرزاق عبد القادر عبد المجيد بدرجة نائب وزير بوزارة التخطيط ويتقاضى المرتب وبدل التمثيل المقررين لنواب الوزراء .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براءة الجمهورية في ٢١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ ( أول يولييه سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣٣ لسنة ١٩٧٥

في شأن تبعية الهيئة العامة للاستثمار العربى والأجنيبي والمناطق الحرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استثمار المسال العربى والأجنيبي والمناطق الحرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٧٥ بإعادة تنظيم المناصب العليا في الدولة وتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار الأئحة التنفيذية للقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بإصدار نظام استثمار المسال العربى والأجنيبي والمناطق الحرة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٣٠ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٥ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجالس القومية المتخصصة وتحديد اختصاصاتها ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / على عبد الرازق، عضوا بالمجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براءة الجمهورية في ٢١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ ( أول يولييه سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات